

# 731 شرح التجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح

الشيخ عبد الرزاق البدر

عبدالرزاق البدر

بسم الله. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فيقول العلامة الزبيدي رحمه الله تعالى في كتابه بالتجريد الصريح لأحاديث الجامع الصحيح تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب المكافأة في الهبة

عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد قال رحمه الله تعالى باب المكافأة في الهبة. المكافأة في الهبة هي من باب ملاقات الاحسان بالاحسان والمعروف بالمعروف. وهذا من كرم الاخلاق. لان الكريم اذا احسن اليه جازى من احسن اليه بالمثل او احسن. وآ هذا من هدي نبينا الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه المكافأة في الهبة. ففي الحديث الذي ساقه رحمه الله حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها. وعرفنا فيما سبق انه عليه الصلاة والسلام يقبل الهدية وان وآ قال لو اعطيت ذراعا او او كراعا لقبلت. ومر معنا حديث لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسا شاة. فالهدية وان قلت تقبل ولا ترد لكن من مقابلة الكرم بالكرم والاحسان بالاحسان ان يثيب عليها. بان يعطي المهدي لها او احسن منها اثابة له على هديته. قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل الهدية ويثيب عليها ومعنى يثيب عليها ان يعطي من اهداه مثل ما اعطاه او احسن منه. نعم قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب الاشهاد في الهبة عن النعمان ابن بشير رضي الله عنهما قال اعطاني ابي عطية فقالت عمرة بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اعطيت ابني من اني اعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية فامرني ان اشهدك يا رسول الله قال اعطيت سائر ولدك مثل هذا؟ قال لا. قال فاتقوا الله واعدلوا بين اولادكم فرد عطيته. قال باب الاشهاد في الهبة. والاشهاد في الهبة في مزيد تثبيت لها. سقى حديث النعمان ابن بشير رضي الله عنهما ومن صغار الصحابة رضي الله عنه قال اعطاني ابي عطية وهذه العطية خصه والده بها من دون سائر ابنائه. خصه بهذه العطية. فقالت عمرة بنت رواحة لا ارضى حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وكانها ارادت بذلك تثبيت الهدية والا هي تثبت الهبة قبض الموهوب لها. لكنها ارادت تثبيت هذا الامر باشهاد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه. وجاء في صحيح مسلم انها هي التي سألت ذلك. سألت زوجها

اه زوجها بشير والد النعمان ان يهب ابنها هبة من ما له. ان ان يهب هبة من ماله فتأخر في ذلك سنة ثم بدا له ان يهبه وجاء ايضا في صحيح مسلم ان الهبة كانت

لا من ان الهبة كانت غلاما لما اراد ان ان يهبه الغلام طلبت منه ان يشهد النبي على ذلك. وهي انما طلبت من اجل ان تثبت هذه الهبة لابنها بشهادة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام على ذلك. فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اني اعطيت ابني من عمرة بنتي رواحة عطية فامرني ان اشهدك. يا رسول الله اي طلبت مني ان تشهد على ذلك. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطيت سائر ولدك اعطيت سائر ولدك

اعطيت سائر ولدك مثل هذا؟ هل هل الجميع سويت بينهم في هذه الهبة فاعطيتهم مثله او انه شيء خصصته به. قال لا اي لم اعطي ولدي مثله وانما هو شيء خصه به. فقال النبي عليه الصلاة والسلام الله واعدلوا بين اولادكم. وجاء

افي بعض الروايات قال لا اشهد على جور. لان هذا فيه حيف وجور. عندما يخص بعض الاباء هنا بهبة لا يعطي اخوانه الاخرين نظيرها ومثيلها. فقال النبي عليه الصلاة والسلام اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم وهذا فيه وجوب العدل. بين الاولاد وهذا العدل بين الاولاد من موجبات مزيد التأخي والتحاب بينهم والتألف. واذا خص بعضهم بشيء دون الاخرين من الوالد او والوالدة اثار في النفوس الحقد والحسد واوجد بينهم شيء من البغضة العداوات فقال عليه الصلاة والسلام اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم. فرد عطيته. فرد

عطيته

التي خص بها ابنه نعم. الشاهد من الحديث للترجمة الاشهاد اشهاد النبي الصلاة والسلام على الهبة نعم. قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته كالكلب يقي ثم يعود في قيئه. هذه الترجمة في هبة الرجل امرأته والمرأة لزوجها هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها وهذه الامور هي من العشرة بين اه الزوجين ولا سيما عندما يكون الموهوب عن حاجة اليه. اه رغبة في تحصيله او في اه ان يكون احدهما في ضائقة او في شدة او نحو ذلك فان مثل ذلك يكون له وقعه آ العظيم وهو من الامور التي يترتب عليها مزيد المحبة و فقرة العشرة بين الزوجين. واورد حديث ابن عباس قال النبي صلى الله عليه وسلم العائد في هبته والعائد في هبته هذا عام يشمل حتى الزوج. آ في هبته لزوجته او الزوجة في هبته لزوجها فهو عام ولهذا اورده مستدلا بعمومه على ذلك. ومما يستفاد منه ان الزوج اذا وهب الزوجة او العكس ليس له ان يرجع في هذه الهبة. لانها وهبه اياها وقبضها له اصبحت ملكا لها. ليس له ان يرجع. وقد ذكر النبي عليه الصلاة والسلام ان العائد في هبته كالكلب يقي ثم يعود في قيئه. وهذا مثل اه سوء لمن كان كذلك مثله مثل الكلب اذا كان يهب الهبة ثم يرجع في هبته بعد ان يمتلكها الموهوب ويقبضها وتكون في حوزته ويرجع فيها فانه مثله كمثل الكلب يقيه فيعود يعود في قيئه نعم. قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها اذا كان لها زوج. فهو جائز في الاصل فهو جائز ان لم اذا لم تكن انسى فيها فهو جائز اذا لم تكن سفيهة فاذا كانت سفيهة لم يجز. باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها اذا كان لها زوج فهو ايز اذا لم تكن سفيهة فاذا كانت سفيهة لم يجوز. عن ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها انها اعتقت وليدة ولم تستأذن النبي صلى الله عليه وسلم فلما كان يومها الذي يدور عليها فيه قالت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت والدتي؟ قال وفعلت؟ قالت نعم. قال اما انك لو اعطيتها احوالك كان اعظم لاجرك. قال باب هبة المرأة لغير زوجها وعتقها اذا كان لها زوج فهو جائز. اذا لم تكن سفيهة اي كانت راشدة. عاقلة اما اذا كانت سفيهة فانه لم يجوز. والمراد بهذه الترجمة حكم هبة المرأة وحكم عتق المرأة حكم هبة المرأة لغير زوجها وحكم عتقها. وحكم عتقها والجواب على ذلك في الترجمة انه جائز اذا كانت غير سفيهة اي كانت رشيدة عاقلة اما اذا كانت سفيهة فانه لم يجز واورد حديث ام حديث ميمونة بنت الحارث رضي الله عنها انها آ اعتقت وليا انها اعتقت وليدة. ميمونة رضي الله عنها زوج النبي عليه الصلاة والسلام ميمونة بنت الحارث الهلالي رضي الله عنها اعتقت وليدة اي جارية لها ولم تستأذن عليه الصلاة والسلام. فلما كان يومها التي يدور عليها فيه قالت اي مخبرة ان النبي عليه الصلاة والسلام بما صنعت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي. اعتقت وليدتي اي اعتقتها في سبيل الله ومر معنا في فضل العتق ان ان العتق كاكا للمرء من النار. بكل عضو منه عضوا من اه المعتق حتى فرجه بفرجه كما تقدم معنا في الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاعتقتها ترجو ثواب الله سبحانه وتعالى في ذلك فقال او فعلت قالت نعم. قال اما انك لو اعطيتها احوالك كان اعظم لاجرك اما انك لو اعطيتها احوالك كان اعظم لاجرك. فالشاهد من الحديث للترجمة انها اعتقت رضي الله عنها قبل ان تستأمر النبي عليه الصلاة والسلام وبعد ان اعتقت اخبرته ثم هو عليه الصلاة والسلام لما ينكر عليها ذلك ولو كان لا بد ان تستمر منه قبل ان تعتق لا بين لها ذلك صلوات الله وسلامه عليه. فهو اقرها ولم يستدرك عليها صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وهذا وجه الشاهد من اه الحديث للترجمة لكنه ارشدها الى الافضل. ارشدها الى الافضل قال لو اعطيتها احوالك كان اعظم لاجرك. ويظهر والله اعلم ان احوالها كان فيهم حاجة وشدة الى ذلك ولهذا المسألة يكون فيها تفصيل. يكون فيها تفصيل في ضوء الحاجة وشدتها لانه هنا اذا وافق حاجة صار فيها معونة فهذا فيه صلة للرحم وفيه احسان آ اليهم ومعونة لهم في ما هم فيه من شدة وحاجة فقال اما انك لو اعطيتها احوالك كان اعظم لاجرك فارشدها عليه والسلام الى الافضل لكن لم يستدرك عليها صنيعها فدل على ان ذلك جائز نعم. قال رحمه الله تعالى عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه. وكان يقسم لكل امرأة منهن يومها وليتها. غير ان سودة بنت زمعة وهبت يومها وليتها لعائشة زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله عن

عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه. اقرع بين نسائه. وهذه القرعة فيها انصاف للنساء لان من وقعت عليها القرآن دون ميل لواحدة دون الاخرى من وقعت لها القرعة كانت هي التي تسافر مع القرآن يصار اليها في مثل هذه الامور ان كانت مثلا اسفارا يمكن ان رتب للنساء بحيث كل واحدة تأخذ نصيبا وان لم يتمكن فانه يقرع بين نسائه ومن كان ذلك من نصيبها فهو نصيبها وحظها دون حيث مع واحدة دون قومين لواحدة دون اه الاخرى

قال اقرع بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه. خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منهن يوما وليتها غير ان سوده بنت زمعة وهب يوما وليتها لعائشة. زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم تبتغي بذلك رضا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا من حسن صنيعها رضي الله عنها وارضاهها وحرصها على البقاء زوجة للنبي عليه الصلاة والسلام فوهبت يومها لعائشة وهذا فيه صحة الهبة في صحة اه الهبة من المرأة الراشدة العاقلة وهذه وهبت يوم نصيبها من النبي عليه الصلاة والسلام وانما وهبته حرصا على بقائها في عصمة اه النبي الكريم صلوات الله وسلامه وبركاته عليه والشاهد للترجمة قولها وهبت يوما وليتها لعائشة نعم قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب كيف يقبض العبد كيف يقبض العبد والمتاع عن المسور ابن مخزومة رضي الله عنهما قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية. ولم يعط مخزومة منه شيئا فقال مخزومة يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانطلقت معه فقال ادخل فادعوه قال فدعوت له فخرج اليه وعليه قباء منها فقال خبأنا هذا لك. قال فنظر الى فقال رضي مخزومه. قال كيف يقبض العبد اه كيف يقبض العبد المتاع؟ يعني عندما يوهب

عبدنا ويوهب متاعا كيف يكون القبض؟ وهذه الهبة عبدا او متاعا قبضها يكون الاسلام الواهب لها للموهوب ويقبضها وتكون في في حوزته يسلمها له فبذلك يكون قبض الهبة ويقبضها تكون ملكا له. مر معا انه لا يجوز له ان يعود في هبته. وان العائد في هبته البياقي ثم يعود في قيئه. واورد حديث المسور ابن مخزومة رضي الله آ عنه قال قسم آ رضي الله عنهما قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم اقبية جمع قباء وهو جنس من آ الثياب ولم يعطي مخزوم منها شيئا. فقال مخزومة يا بني انطلق بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وجاء في رواية انه قال عسى ان يعطينا منها شيئا. عسى ان يعطينا منها شيئا. فانطلقت معه قال ادخل فادعه لي. تأمل قال ادخل طلب من ابنه ان يدخل ويدعو له الرسول. عليه الصلاة والسلام. جاء في بعض الروايات ان ابنه اه قال فاعظمت ذلك. اعظمت ذلك

كيف ادخل واطلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يخرج لوالده قال فاعظمت ذلك فقال لي يا بني انه ليس بجبار. يا بني انه ليس بجبار. يعني رجل في تواضع كامل وخلق عظيم صلوات الله وسلامه عليه. وكان مخزومة رضي الله عنه ما اراد ان يطلب بين الصحابة فطلب ان يخرج له النبي لعله لاجل ذلك طلب اه ان يخرج اليه رسول

صلى الله عليه وسلم قال فدعوت له فخرج اليه. وتأمل هذا التواضع العظيم وايضا تأمل قبل ذلك ادراك الصحابة لكامل تواضع قال لما اعظم الابن ذلك قال آ انه ليس بجبار انه ليس بجبار وانما هو متواضع الامور آ عنده عليه الصلاة والسلام آ عليه الصلاة والسلام ليست بشيء عظيمة. وانما تكون عظيمة عند الرجل الجبار. عند الرجل المتكبر المتعالي يستعظم كيف يقال له اخرج. وتعال فلان يريدك عند او نحو ذلك قال انه ليس بجبار فيقول فدعوت له فخرج اليه وعليه قباء منها جعله عليه الصلاة والسلام عليه. وهذا ايضا من من من كمال لطفه. في هذا الشيء الذي خص به مخزومة وعرف عليه الصلاة والسلام انه جاء يريد نصيبا. من من هذه الاقبية قال خبأنا هذا لك. قال خبأنا هذا لك يعني لما قسمنا ما نسيناك قبل ان يطلب قال خبأنا هذا لك اي ادخرناه وابقيناه لك خبئنا هذا لك فنظر اليه اي مخزومة رضي الله عنه فقال رضي مخزومه. فقال رضي مخزومه. يحتمل ان القائل هو النبي عليه الصلاة والسلام يستفهم رضي مخزومه اي هل رضي او اراضي مخزومة ويحتمل ان القائل مخزوم نفسه رضي الله عنه مخبرا النبي صلى الله عليه وسلم برضاه انبساطه وسروره بهذا الذي ادخره

اه النبي الكريم صلوات الله وسلامه له. وهذا فيه كمال خلق النبي عليه الصلاة والسلام وجمال احسانه الى صحابته وحسن كسبه القلوب وجمال تودده صلوات الله وسلامه عليه وعظيم تواضعه صلى الله عليه وسلم والشاهد من الحديث الترجمة ان النقل المتاع الى الموهوب قبض ان نقل المتاع الى الموهوب لان هذه ونقلها اليه فنقل المتاع الى الموهوب يعد قبضا للهبة. نعم قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب هدية ما يكره لبسها. عن ابن عمر

قال رضي الله عنهما قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يدخل عليها وجاء علي فذكرت له ذلك فذكره للنبي صلى

الله عليه وسلم قال اني رأيت على بابها سترا موشيا موشيا. فقال ما لي وللدنيا فاتاها علي فذكر ذلك لها فقالت ليأمرني فيه بما شاء. قال ترسل به الى فلان اهل بيت بهم حاجة قال باب هدية ما يكره لبسها هدية ما يكره لبسها اذا اهدى الانسان هدية يكره لبسها اي يكره لبسها لها لا عموما فانه يقبلها ويضعوها في الموضع الذي لا يكره لبسها. مثلا لو اهدى شيئا من لباس النساء او امور التي تخص النساء. يقبل الهدية ممن اهدى ويعطيها احد نسائه اما اهله او والدته او خالته او عمته لمن شاء. فيقبلها ويضعها وفي اه المكان الذي لا اشكال فيه في لبسها. فالشاهد ان الهدية هدية ما يكره لبسها اي للرجل فانه يقبلها ويضعها في آا المكان آا المناسب. قال عن ابن عمر رضي الله عنهما قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم بيت فاطمة فلم يدخل عليها. وجاء علي فذكرت له ذلك فذكره للنبي. عليه الصلاة احست ان دخوله لسبب لامر في البيت وتأمل هذه التربية العظيمة من النبي عليه الصلاة والسلام لاصحابه كانوا يعرفون الخطأ دون ان يتكلم دون ان يغضب دون ان ينفعل ولم يكن شيء من ذلك يفعل عليه الصلاة والسلام لكن آا نظرتهم الى وجهه. صلوات الله وسلامه عليه او الى تصرف يدركون ان ثمة خطأ. ومر معنا قريبا قصة عائشة فقصة القران قالت اني تائبة. مما اه اغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذه تربية عجيبة تربية النبي الكريم صلوات الله وسلامه لاصحابه رضي الله عنهم وارضاهم فذكره للنبي فقال اني رأيت على بابها سترا موشيا. ومعنى ناموسيا اي مخطط بالوان مختلفة. مخطط بالوان مختلفة قال ما لي وللدنيا. ما لي وللدنيا هذه الزخارف وهذه الالوان الاصباغ ما لي وللدنيا فاتاها علي فذكر ذلك لها فقالت ليأمرني فيها بما شاء. وهذا فيه سرعة الاستجابة سرعة الاستجابة من اصحاب النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ورضي الله عنهم. قال ترسل به الى فلان اهل بيت بهم حاجة. فاذا الهبة تقبل واذا كان فيها شيء يكره فانه يضعها الانسان في مكان لا حرج فيه فانه يضعها في مكان لا حرج فيه فقال تعطيها بيت فلان فان بهم حاجة قد آا تكون حاجتهم اليه اعظم من ان يكون سترا للزينة. مثل ان يكون فراشا يجلسون عليه. قد لا يكون عندهم فراش. فقد يكون فراشنا ويكون وسادتنا ويكون شيئا ممتنها لان بهم حاجة لان بهم حاجة فاذا الهبة تقبل اذا كانت مما يكره لبسها اه او استعمالها مثل ستارة يأخذها. لكنه يعطيها مثلا اذا اذا كان لا لا يستعملها يعطيها لمن هو محتاج اليها كفراش او لحاف او غطاء او نحو ذلك نعم. قال رحمه الله تعالى عن علي رضي الله عنه قال اهدى الي النبي صلى الله عليه وسلم سيرا فلبستها فرأيت الغضب في وجهه فشقققتها بين نسائي. قال عن علي رضي الله عنه آا اهدى الي النبي صلى الله عليه وسلم حلة سيرا حلة سيرا. والحلة ما يكون من قطعتين ازار ورداء. والسير تكون مقلمة. فلبستها فرأيت الغضب في وجهه وهذا نظير ما سبق. نظير ما سبق رأيت الغضب في وجهه. فشقققتها ما بين نسائه. جاء في بعض الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لما سأله علي قال لما ابعتها اليك لتلبسها. وانما بعثتها اليك لتشققها خمرًا خمرًا بين النساء. فشقق قال فشقققتها بين نسائي شقققتها بين نسائي يعني زوجته وامه جاء في بعض الروايات شقققتها بين الفواطم يعني فاطمة زوجته وفاطمة امه وبعض اه قريباته رضي الله عنه وعن الصحابة اجمعين. نعم. قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب قبول الهدية من المشركين. عن عبدالرحمن بن ابي بكر رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومئة. فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل غنم يسوقها فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية؟ او قال ام هبة؟ قال لا بل بيع فاشترى منه شاة فصنعت وامر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى وايم الله ما في الثلاثين والمئة الا قد حز النبي صلى الله عليه وسلم له حجة من سواد بطنها. ان كان شاهدا اعطاها اياه وان كان غائبا من خبأ له فجعل منها قصعتين وان كان غائبا خبأ له فجعل منها قصعتين فاكلوا اجمعون وشبعنا ففضلت القصعتان فحملناه على البعير او كما قال. قال باب قبول الهدية من المشرك. وقبول الهدية من المشرك لا بأس به وايضا لا بأس ان يهدى اليه كما في الترجمة الاتي باب الهدية للمشرك. اذا اهدى لا بأس ان يقبلها. وايضا يهديه هدية ويكافئه على هديته. ويرى التعامل آا الطيب الحسن في ذلك تأليفا لقلبه. وقد قال الله تعالى لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم ارجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم ان الله يحب المقسطين. اورد رحمه الله حديث عبدالرحمن ابن ابي

رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومئة. عددهم ثلاثين ومئة كانوا مع رسول الله صلوات الله وسلامه عليه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام احتاجوا الى الطعام وهم هذا العدد مئة وثلاثين قال هل مع احد منكم طعام؟ فاذا ما رجل صاع من طعام او نحوه. صائم من طعام والعدد مئة وثلاثين. فاذا رجل معه صاع من طعام او نحوه ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل قيل في معنى مشعان اي طويل شعر نائر شعراء الرأس وشعر رأسه طويل وايضا جسمه طويل. فجاء رجل مشرك ان طويل بغنم يسوقها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية بيعا ام عطية؟ او قال ام هبة شك الراوي؟ يعني ناخذ شاة من من من هذه اه اشياء بيعا او تعطينا اياها عطاء هبة او بئمن. فقال لا اي ليست عطية بل قال لا بل بيع فاشترى منه شاة انظر الان شاة وصاع من طعام والعدد مئة وثلاثين. والعدد مئة وثلاثين. فاشترى منه شاة فصنعت وامر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن ان يشوى. يعني بقية اللحم يطبق لان معهم آآ كما سيأتي القصعة فيطبخ فيها الطعام مع الماء بحيث يكون له ايدام وعندهم ايضا صاع من من طعام فذاك يصنع طبيخا لا يسوى وسواد البطن ما هو؟ الكبدة سواد البطن المراد به الكبدة الكبدة هي قطعة صغيرة جدا في في قطعة صغيرة جدا ماذا تكون مع مئة وثلاثين ماذا تكون هذه القطعة الصغيرة مع هذا العدد مئة وثلاثين؟ قال وامر النبي صلى الله عليه وسلم بسواد البطن اي الكبدة ان يسوى وايم الله. يحلف. عبد الرحمن ما في الثلاثين والمئة الا وقد حز النبي صلى الله عليه وسلم حجة حز له حزة من سواد بطنها. ما في واحد من المئة والثلاثين الا وقطع له النبي صلى الله عليه وسلم قطعة من سواد البطن. ان كان شاهدا اعطاه اياها. وان كان غائبا خبأ له وانظر هذا الجمال والكمال في الخلق حتى الغائب يحسب حسابه. ما يقولون له من شدة الجوع نسيناك وما انتبهنا حتى الغائب يبقي له نصيبه عليه عادة الناس مع الجوع ينسون اصحابه من سور والله جائعين ونسينا والله. سامحنا. كثيرا يحصل هذا. والله مع الجوع نسيناك. وهنا ايضا جوع وقضية عدد كبير جدا مئة وثلاثين. فالحاضر اعطاه ناوله بيده. والغائب خبأ له. خبأ له نصيبه من هذه الكبدة. حتى انظر ايضا ما قال الغائب ما هو موجود يكفيه اللحم مثلا. لا حتى الكبدة هذا مذاق الحلو الجميل الذي تتشوف له النفوس الحاضر اعطاه مناولة هو الغائب ادخر له عليه الصلاة والسلام فجعل منها قصعتين. جعل منها يعني طبخت هذه فجعلوا منها قصعتين فاكلوا. اجمعون وشبعنا ليس فقط مجرد اكل بل شبعوا كلهم وشبعنا ففظلت القصعتان اي بقي فيها من اللحم فحملناها على البعير او كما قال وهذا من ايات النبوة. من ايات نبوة النبي الكريم عليه الصلاة والسلام آآ هذه بركة اجرها الله سبحانه وتعالى على يديه وهي علم من اعلام نبوته صلوات الله وسلامه عليه. الشاهد حديث للترجمة سؤال النبي لذلك الرجل المشرك عطية ام بيع؟ ولو كان لا تقبل العطية او الهدية من المشرك لما قال له عليه الصلاة والسلام اعطية ام بيع؟ نعم. قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب الهدية للمشركين عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنه رضي الله عنها رضي الله عنهما قالت قدمت علي امي وهي مشركة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت الله صلى الله عليه وسلم قلت قدمت علي امي وهي راغبة افاصل امي؟ قال نعم صلي امك قال باب آآ الهدية للمشركين. الهدية للمشركين والهدية للمشركين جائزة. وهي باب من من ابواب تأليف القلوب لعل الله عز وجل يجعل في ذلك سببا لاقبال صدره لاقباله على الاسلام وانشرح صدره له اه اورد حديث اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما قالت قدمت علي امي وهي مشركة في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت قدمت علي يا امي وهي راغبة افاصل امي؟ هذا موضع الشاهد افاصل امي؟ قال نعم صلي امك. ففي صلة الابن او القريب لقربيه بالهدية وتحفة او شية من هذا القبيل تأليفا لقلبه وان ذلك لا حرج فيه وقولها اتت امي وهي راغبة وايضا تروى راغمة راغمة اي في الاسلام وراغمة اي كارهة للاسلام معرضة فروي بهذا وروي بهذا. فسألت النبي عليه الصلاة والسلام هل تصل امها وهذه حالها قال نعم صلي امك. صلي امك فدل ذلك على جواز الهدية المشرك وان هذا باب من ابواب التأليف للقلوب. نعم. قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله بقوله باب عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه شهد عند مروان لبني صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى صهيبا بيتين وحجرة فقضى مروان بشهادته لهم. قال عن عبد الله قال باب لم اه اه يضع عنوانا لهذا الباب بيض له في اه الاصل وعادة يكون باب آآ مثل الفصل الذي قبله والفرع للذي قبله. وفي الاصل ليس الذي قبله هو هذا الباب وانما

حذف بعض الابواب ولعل الذي قبله يتعلق بالعود في اه الهبة. قال عن عبد ابن عمر رضي الله عنهما انه شهد عند مروان لبني صهيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطى صهيبا رضي الله عن بيتين وحجرة ففضى مروان بشهادته لهم. آآ هذا الحديث فيه ان آآ ان بني صهيب ابناء صهيب رضي الله عنه ادعوا عند مروان ان البيتين والحجرة هي هبة كانت من النبي صلى الله سلم لوالدهم صهيب فقال تأتون بالشاهد فاتوا بعبدالله بن عمر وشهد لهم بذلك ففضى مروان بشهادة لهم. قضى مروان بشهادته لهم انها آآ هبة ففضى مروان بشهادته لهم اي ان البيت يكون لهم لان النبي صلى الله عليه وسلم وهبه لوالدهم صهيب نعم. قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب ما قيل في العمرة والرقبة. عن جابر رضي الله عنه قال قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة انها لمن وهبت له. قال باب ما قيل في العمرة والرقبة ما قيل في العمرة والرقبة. العمرة والرقبة هي هدية. هدية او هبة. وعطية وسميت العمرة لانها مضافة الى العمر. لانها مضافة الى العمر. يقول اعمرتك او ارقبتك بيتي هذا او مزرعتي هذه او نحو ذلك لهذا يقال لها العمرة والرقبة ان يقول آآ ارقبتك هذه الدار فان مت قبلي فهي لي. وان مت قبلك اه قبلك فهي لك. ولهذا قيل انها تسمى الركبة لان كلا منهما يرقب موتا الاخر قبله. العمرة والرقبة. وسميت عمرة هذا النوع من الهبة لانها عطية مضافة الى العمر والحياة اعمرتك بيتي هذا وهي على انواع اما مثلا ان يقول اعمرتك اعمرتك بيتي هذا لك ولورثتك فهذا واضح انها اه ملك له ومن بعده تكون من نصيب ورثته والصفة الثانية ان يقول اعمرتك بيتي هذا ويسكت. يعني لا لا لا يقيده فحكمه حكم الاول. حكمه حكم الاول يكون له واذا مات يكون لورثته من بعده. الصفة الثالثة ان يقول بيتي هذا مدة حياتك. اعمرتك بيتي هذا يقيده اعمرتك بيتي هذا مدة حياتك فان مت فهو لي. فهذه ثلاث صفات الاولى ان يقول امرتك بيتي هذا لك ولورثتك هذا واضح انه ملك له. والثاني ان يقول اعمرتك ولا ولا يقيده ببقية هكذا مطلقا لا ينص على انه له وللورثة من بعده ولا ايضا يقيده بانه له في حياته فحكمه حكم الاول والثالث ان يقول اعمرتك بيتي هذا وان مت فهو لي يرجع لي. وهذا اختلف فيه العلماء فمنهم من قال المؤمنون على شروطهم فتكون هذه مثل العارية يعني وهب هوية مدة معينة وترجع بموته نرجع الى صاحبها ومن اهل العلم من قالوا بل حكمها حكم الاول وانها لا ترجع اليه لعموم الحديث قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالعمرة انها لمن وهبت له. وان مثل هذا الشرط لا يكون معتبرا فيكون حكمها حكم الاول فهي لمن هو وهبت له. واختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى اعتبار الشرط اعتبار اه الشرط اذا كان اشترط فانها تكون مثل العارية هبة له مدة حياته فاذا مات رجعت الى الواهب نعم. قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى باب الاستعارة للعروس عند البناء. عن عائشة رضي الله عنها انه دخل عليها ابن ايمن. وعليها درع من قطر في رواية من قطن ثمنه خمسة دراهم فقالت ارفع بصرك الى ارفع بصرك الى جارية انظر اليها فانها تزهي ان تلبسه في البيت. وقد كان لي منهن درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. فما كانت امرأة تقين بالمدينة الا الا ارسلت الي تستعيروه. قال باب الاستعارة للعروس عند البناء اي عند الزواج والدخول الزوج ان تستعير مثلا من جارتها او قريبتها ثوبا او شيئا من الحلي لبضعة ايام او ليلية العرس مثلا فقط. واعارة الثياب او الحلي بهذه المناسبة هذا من مكارم الاخلاق. ومن بذل المعروف ومن الاحسان الى العروس في ليلة اه زواجها وهو من الامور الجارية عندهم رضي الله عنهم وارضاهم من الامور المعمول بها عندهم في ليلة العرس قد تستعير من جارتها او من قريبتها ثوبا او حليا فيكون اول دخول لزوجها عليها وهي بهذه الزينة وهذا التجمل الاستعارة للعروس داء البناء الترجمة في في ذلك وان هذا امر سائغ وعمل جاري آآ العمل عليه بين الصحابة والصحابيات رضي الله اهو عنهن وارضاهن. واورد هذا الحديث عن ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها انه دخل عليها ايمن وليس ابن ايمن لان الحديث عن عبد الواحد ابن ايمن عن ابيه ايمن الحبشي دخل عليها ايمن درع من قطر عليها درع من قطر وفي رواية من قطن والدرع من القطر هو ضرب من ظروف البرود اليمانية. وفي بعض الخشونة. في بعض الخشونة يعني ليس هو من الثياب عالية المستوى انما هو ثوب من الثياب المتواضعة وفيه شيء من الخشونة. فقالت دخل عليها وعليها درع من قطر وفي رواية من قطن ثمنه خمسة دراهم. اي انه ان ثمنه ليس ايضا بغالي وفي بعض الخشونة ليس من رفيع الثياب. فقالت ارفع بصرك. لانه تعجب من من هذا الثوب عليها فقال ارفع بصرك الى جارياتي. ارفع

بصرك الى جاريتي. انظر اليها. فانها تزهي ان تلبس في البيت تزهي اي تأنف. تزهي اي تأنف ان تلبس في البيت الجارية. قال ان تلبس في البيت اي تألف وتتكبر او ترى نفسها اعلى من ان ان تلبس مثل هذا الثوب في البيت. وهي جارية عندها

قال تزهي ان تلبس في البيت وقد كان لي تقول عائشة رضي الله عنها على حياة النبي عليه الصلاة والسلام قالت وقد كان لي منهن درع يعني من هذا النوع درع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما كانت امرأة رقيا اي تزين ليلة عرسها وتجمل ليلة عرسها بالمدينة الا ارسلت اليه تستعيره الا ارسلت اليه تستعيره لتتجمل وهذا يدل على ضيق ذات اليد في في ذلك الوقت وان ثوبها

احد عنده عائشة وهو هذا بهذا المستوى يعني فيه شيء من الخشونة ثمنه يعتبر من قليل الثمن النساء في المدينة ليلة الزواج يتجملن به ليلة الزواج. وعائشة تخبره ان هذه الخادمة عندها تتكبر ان تلبس

ثلاثة ثياب وتأنف ان تلبس من هذا مثل هذه الثياب قال تزهي ان تلبس في البيت وقد كان لي منه درع تقول كنت البسه وكان النساء يستعرنه اه ليلة العرس. والشاهد من

مثل الترجمة الاستعارة للعرس عند البناء وان هذا عمل جاري بين الصحابيات وهذا ايضا من المعروف الاحسان ومن التعاون على الخير نعم. قال رحمه الله تعالى تحت ترجمة الامام البخاري رحمه الله تعالى

باب فضل المنيحة. عن انس بن مالك رضي الله عنه قال لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بايديهم وكانت الانصار اهل الارض والعقار فقسمهم الانصار على ان يعطوهم ثمار اموالهم كل عام. ويكفوهم العمل

والمؤونة وكانت امه ام انس ام سليم كانت ام عبدالله بن ابي طلحة وكانت اعطت ام انس رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا فاعطاهن النبي صلى الله عليه وسلم ام ايمن مولاته ام اسامة بن زيد

قال انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتل اهل خيبر فانصرف الى المدينة رد المهاجرون الى الانصار نائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم. فرد النبي صلى الله عليه وسلم الى امه عذاقها. واعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم امه عذاقا او لقربيه تبقى عنده مدة من الزمن ويستفيد من حليبها. يستفيد من حليبها ثم يعيدها الى صاحبها. يقال لها منيحة. وهذا فيه ثواب عظيم جدا

لان لان الحليب غذاء يعد من اهم ما يكون. وحاجة البدن اليه من اشد ما يكون ومن يعطى المنيحة يعرفها بما تيسر ويستفيد من حليبها فانه قدم له غذاء حاجة بدنه اليه حاجة ماسة جدا. وحاجة الانسان للحليب خصوصا

حاجة الانسان الى الحليب خصوصا لا يدركه اه من عندهم خير وانعام وارزاق وخضار وفواكه وانما يدرك الحاجة للحليب الفقراء. لان الحليب مهم جدا. ويعطي البدن كفاية في الغذاء له اهمية ولهذا يذكرون يعني بعض الذين لهم عناية

مثلا الفقراء وذوي الحاجة يذكرون ان بعضهم يقولون فقط نريد ان تكفون الحليب. الحليب فقط لان الفقير فعلا يدرك لان فقره هي يشعره ما هو الطعام الذي يسد آ حاجته

بدنه فالحليب يعتبر غذاء مهم لكن مع توافر النعم وكثرة النعم ما يشعر الانسان بقيمة هذا الغذاء ومسييس الحاجة اليه لكن في اماكن الفقر والحاجة فالمنيحة شأنها امرها عظيم جدا

امرها عظيم ونفعها كبير وثوابها جليل كما سيأتي في الحديث عن رسول الله صلوات الله وسلامه عليه لكن حياة الغنى والترف والنعم ما يدرك الانسان يقول منيحة ايش منيحة؟ شاة تكون عند الانسان ما يدرك حاجة الفقير لها

وانها تعتبر بالنسبة للفقير غذاء مهم جدا له ولاولاده ولبيته وان ان بدنه يحصل له قوة ويحصل له نشاط ويحصل له شبع. فالحاجة اليه حاجة ماسة جدا المنيحة امر ليس بالهين. ولهذا جاء فيها الثواب

العظيم مع انها لا تكلف الانسان صاحب الحلال شيئا. شاة تذهب ويعتني بها من حيث لان من تمنح له سيعتني بها ولا بد لانها اذا اعتنى بها درت له الحليب وان اهلها ما ما حصل منها حليب

فسيعتني بها وفي نهاية الامر ستعود الى صاحبها. وفيها ثواب عظيم جدا كما سيأتي معنا في اه حديث عبدالله بن عمرو الاتي قال عن انس ابن مالك رضي الله عنه لما قدم المهاجرون

من مكة وليس بايديهم يعني ما كان عندهم شيء فقراء وكانت الانصار اهل الارض والعقار عندهم املاك وعندهم اراضي وعندهم بساتين كانوا اهل ارض وعقار فقاسمهم الانصار على ان يعطوا

ثمار اموالهم كل عام ويكفوهم العمل والمؤونة. يستغل المهاجرين في مزرعة مثلا الانصاري ويتقاسمون الثمر. هذا منه الارض وهذا منه ومرت معنا المزارعة. وصفتها في الحديث وقد تقدم فقال وكانت امه يعني ام انس وكانت امه ام انس ام سليم كانت ام عبدالله ابن ابي طلحة وكانت اعطت ام انس رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا عندهم حائط وفيه نخل فاعطت النبي صلى الله عليه وسلم عذاقا نخله ليس على وجهها التملك

وانما له ثمرها كل ما اثمرت يكون ثمرها النبي عليه الصلاة والسلام. فاعطته عذاقا وآآ العداق في سبب المنيحة. يستفيد من آآ من آآ من آآ من هذه النخلة هي باقية ملك لصاحبها وهي من جملة نخلة لكنه وهب ثمرها لشخص مثلا كل ما اثمرت يستفيد من هذا الثمر وقد تكون الهبة هذي لمدة معلومة سنة سنتين او نحو ذلك. اعطت ام انس رسول الله صلى الله عليه وسلم عذاقا فاعطاهن النبي صلى الله عليه وسلم ام ايمن. مولاته وهي حاضنة النبي عليه الصلاة والسلام فاعطاهم ايمن ام اسامة بن زيد قال انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتله لاهل خيبر فانصرف الى المدينة رد المهاجرين الى الانصار منائحهم. لان اصبح لهم اراضي اصبح لهم اراضي بعد ان فتحت خيبر اصبح لهم اراضي اصبح لهم املاك فاصبح كل له ارضه وتعود عليه بحاجته من طعام ونحو ذلك فاعدوا الى الانصار منائحهم التي كانوا اناحومهم من ثمارهم فرد النبي اي بهذه المناسبة الى امه اي ام انس عذاقها رد لها عذاقها. واعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ايمن مكانهن من حائطه. اعطاه اعطاه ام ايمن مكانهن من حائطه. ام ايمن لما اعطاها النبي عليه الصلاة والسلام ذلك كأنه والله اعلم ظنت انها هبة ابدان هبة مؤبدة ولهذا لما جاءنا ليأخذ منعت من ذلك لانه ظنت ان هذي ملك لها وان النبي صلى الله عليه وسلم وهبها فجاءها النبي عليه الصلاة والسلام وطلب منها ان تعطيها اه لهم وقال عليه الصلاة والسلام اعطيك بدلها. فابت. لانه ظنت ان هذا ملك لها فابد. حتى وهذا من كرم وهذه في رواية للصحيح في الحديث في صحيح مسلم حتى ان النبي صلى الله عليه وسلم اعطاها من حائطه عشر امثالها. اعطاها عشر آآ امثالها فقبلت. وآآ ذلك من النبي عليه الصلاة والسلام انما هو تطيب آآ خاطرها اه صلوات الله وسلامه عليه ورضي الله عنها وعن الصحابة اجمعين. نعم. قال رحمه الله الا عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اعلاهن منيحة العنز ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديق موعودها الا ادخله الله بها الجنة. قال عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعون خصلة اي من خصال الخير والبر ولم يعينها عليه الصلاة والسلام اعلاهن منيحة العنز انظر اقلهن؟ قال اعلاهن منيحة العنز. اي هذه الخصال العظيمة اعلى هذه الخصال شأننا وارفع هذه الخصال مكانة منيحة العنز اعلاهن منيحة العنز ما من عامل يعمل بهذه الخصال ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها وتصديقا موعودها الا ادخله الله بها الجنة. الا ادخله الله بها الجنة. قال اعلاهن منيحة العنز. وعرفنا ان منيحة العنز لا تكلف صاحب الغنم شيئا. هي شاته باقية له وانما اذا كثر فيها الحليب يعطيها بيت من بيوت الفقراء ويقول اعلفوها واستفيدوا من حليبها واذا انتهى الحليب يعيدونها له تعاد لصاحبها وهي باقية في ملكه. قال اعلاها منيحة الحنز لكن بهذا القيد. قال رجاء ثوابها وتصديق موعودها رجاء ثوابها وتصديق موعودها. في الاحتساب ورجاء الثواب يعني يقدم ذلك يرجو شيئا عند الله سبحانه تعالى وثواب الآخرة وتصديق موعودها الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ادخله الله بها الجنة هذا امل من الاعمال الموجبة لدخول الجنة. شاهد القول يعني آآ اشير من هذا الحديث الى اهل الاحسان واهل البذل ومن يساعدون الفقراء ان ينتبهوا لهذه القضية قضية الحليب. سواء بهذه الطريقة او بتوفير الحليب لانه استجدت الان في هذا العصر وسائل جديدة في حفظ الحليب لم تكن موجودة سابقا مثلا لو تعاهد الانسان اسرة من الاسر الفقيرة بان يوفر لهم مثل الحريم هذا الذي مدته مثلا خمسة ايام او نحو ذلك في الحافظات مثلا كل يوم يرسل لهم علبه مثلا من الحليب كم لهذا في النفع للبيت الفقير وكم له من الاثر؟ يعني حتى لو لم يكن عندك غنم يمكن ان تفيد الاسرة الفقيرة بهذا الوسائل التي استجدت الان حديثا يمكن ان تفيد بعض الاسر بالحليب الذي هو غذاء ضروري ومهم جدا للاسر الفقيرة بهذه الطريقة. مثلا يتعاقد مع محل مثل بقالة في حي من احياء الفقراء مثلا ويقول الاسرة الفلانية كل يوم يستلمون منك علبه مثلا من هذي ما يكلف الانسان شيء وهي شبيهة بل انها تكون للفقراء يصلها الحليب يوميا ولا يحتاجون الى هذه العنز لتوفير الطعام لها توفير الغذاء لها ومعالجة امورها واحوالها الى اخره ويصل اليهم هذا الحليب. فهذا الباب حقيقة باب مهم قضية توفير الحليب للاسر آآ الفقيرة وفيه نفع جدا عظيم لهم وفيه هذا الثواب العظيم وعود الذي ذكره آآ النبي الكريم آآ صلوات الله وسلامه عليه ونسأل الله الكريم رب العرش العظيم ان يوفقنا اجمعين بكل خير وان يعيننا على ذكره وشكره وحسن عبادته وان يصلح لنا شأننا كله وان لا يكلنا الى انفسنا طرفة عين انه سميع قريب مجيب سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك. اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك



رسولك نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. جزاك الله خيرا